(390) أبو عبد ا، وأبو جعفر، وعلي بن الحسين، والحسين بن علي، والحسن بن علي وعلي بن أبي طالب (عليهم السلام): " لولا آية في كتاب ا لحدثناكم بما يكون إلى أن تقوم الساعة: يمحو ا... " (1). إلى غير ذلك من الروايات الدالة على وقوع البداء في القضاء الموقوف. وخلاصة القول: أن القضاء الحتمي المعبر عنه باللوح المحفوظ، وبام الكتاب، والعلم المخزون عندا يستحيل أن يقع فيه البداء. وكيف يتصور فيه البداء؟ وأن ا سبحانه عالم بجميع الاشياء منذ الازل، لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء. روى الصدوق في " إكمال الدين " بإسناده عن أبي بصير وسماعة، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: " من زعم أن ا عز وجل يبدو له في شئ لم يعلمه أمس فابرأوا منه " (2). وروى العياشي عن ابن سنان عن أبي عبد ا (عليه السلام) يقول: " إن ا يقدم ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، ويمحو ما يشاء، ويثبت ما يشاء وعنده أم الكتاب، وقال: فكل أمر يريده ا فهو في علمه قبل أن يصنعه، ليس شئ يبدو له إلا وقد كان في علمه، إن ا لا يبدو له من جهل " (3). وروى أيضا عن عمار بن موسى عن أبي عبد ا (عليه السلام): " سئل عن قول ا: يمحو ا.. قال: إن ذلك الكتاب كتاب يمحو ا ما يشاء ويثبت، فمن ذلك الذي يرد الدعاء القضاء، وذلك الدعاء مكتوب عليه الذي يرد به القضاء، حتى إذا صار إلى أم الكتاب لم يغن الدعاء فيه شيئا " (4).

---

(1) نفس المصدر ص 132. (2) نقلا عن البحار، باب البداء والنسخ ج 2 ص 136. (3) نقلا عن نفس المصدر ص 139. (4) نقلا عن نفس المصدر ص 139.

(*)